

نقدُ ابنِ العتائقيِّ الحلبيِّ (حيّ/ ٧٩٣هـ)

لوجه تأويل معاني القرآن

عند الشَّريف المرتضى (ت/ ٤٣٦هـ)

الإستاذ الدكتور
جبار كاظم الملا
جامعة بابل / كلية العلوم الإسلامية
طالبة الماجستير
منى علي حسين الشريفي

الملخص

وقف ابن العتائقيِّ الحلبيِّ (حيّ/ ٧٩٣هـ) - أحد أعلام مدرسة الحلة التفسيرية - على وجه التأويل عند الشَّريف المرتضى (ت/ ٤٣٦هـ) - القطب الثاني من أقطاب مدرسة بغداد التفسيرية - في كتابه (غُرر الفوائد)، وقدم لنا نقدًا لتلك الوجوه في كتابه (غُرر الغرر) الذي هو مختصر لكتاب الشَّريف المرتضى، وقد اقتصرنا في هذا البحث على (معاني القرآن)؛ لذا وسمناه (نقد ابن العتائقيِّ الحلبيِّ لوجه تأويل معاني القرآن عند الشَّريف المرتضى)، نسعى به إلى بيان التلاحق الفكري بين المدرستين، فابن العتائقيِّ الحلبيِّ أعاد إلى الساحة التفسيرية وجوه التأويل التي قدّمها الشَّريف المرتضى - بعد ما يزيد على ثلاثة قرون - سواء من جمعه كانت، أم من آرائه، ولكن في طياتها نقد ابن العتائقيِّ الحلبيِّ.

الكلمات المفتاحية:

تأويل، نقد، قرآن، العتائقيِّ، المرتضى.



Criticism of Ibn Al-Ataqi Al-Hilli (Live/793 A.H.) Types of interpretation of the meanings of the Qur'an According to Al-Sharif Al-Murtada (d./436 A.H.)


Prof. Jabbar Kazem Al-Mullah University of Babylon / Faculty of Islamic
Sciences Student Master Muna Ali Hussein Al Sharafi

Abstract:

Ibn Al-Ataqi Al-Hilli (Diſtrict/793 AH) - one of the prominent figures of the Al-Hilla Interpretive School - ſtood on the interpretations of Al-Sharif Al-Murtada (d. 436 AH) - the second pole of the Baghdad School of Interpretation - in his book (Gharar Al-Fawa'id), and presented us with a critique of these aspects in his book (Gharar Al-Gharar), which is an abbreviation of the book of Al-Sharif Al-Murtada , and we have shortened in this research to (the meanings of the Qur'an); That is why we called it (Ibn Al-Ataqi Al-Hilli's criticism of the interpretation of the meanings of the Qur'an according to Sharif Al-Murtada), with it we seek to show the intellectual cross-fertilization between the two schools. , or one of his opinions, but it includes the criticism of Ibn Al-Ataqi Al-Hilli.

key words:

(interpretation, criticism, the Qur'an, Al-Ataqi, Al-Murtada)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة :

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على حبيب إله العالمين، المؤيد بالمعجزات والبراهين، محمد الصادق الأمين (عليه السلام)، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين (صلوات الله عليهم أجمعين).

إنّ الوقوف على وجوه تأويل (معاني القرآن) التي عرضها الشريف المرتضى في كتابه (غرر الفوائد ودُرر القلائد)، وبيان نقد ابن العنانيّ الحلبيّ لها في كتابه الذي اختصر فيه كتاب الشريف المرتضى، ثمّ سمّاه (غرر الغرر ودُرر الدرر) أمرٌ جدير بالدراسة؛ لذا اخترناه؛ ليكون عنواناً بحثنا الموسوم ((نقد ابن العنانيّ الحلبيّ لوجوه تأويل معاني القرآن عند الشريف المرتضى)). ونسعى في هذا البحث إلى دفع (الإشكال) المتولّد من فهم المتلقّي - لا في معاني القرآن نفسها - فإن قيل: هذا أمر قديم، فما الجديد فيه؟، قلنا: هو إعادة قراءة لتلك الوجوه القديمة - التي تمّت في الربع الأوّل من القرن الخامس الهجري - وقبول بعضها، أو ترجيح بعضها على بعض، أو إبداء وجه جديد، هو الجديد في هذا البحث.

وبعبارة أخرى: هو إعادة قراءة التأويل قراءة حلّية، تحمل توقيع ابن العنانيّ الحلبيّ، وثقافة المفسّر التفسيريّة - في الربع الأخير من القرن الثامن الهجري. ويضاف لها ما نبديه من ملاحظات، وتعليقات، بكونها تمثّل قراءة معاصرة لتأويل حصل في القرن الخامس الهجري، ولما طاله من نقد في القرن الثامن الهجري، وهي - بطبيعة الحال - لا تخلو من الرأْي الجديد، أو التّرجيح الجديد، وإنّ تبنت الموافقة حيناً آخر.

وقد كانت المنهجية التي اتّبعتها فيه أنّنا عقدناه على مقدّمة، ومبحثين، ثمّ الخاتمة والتّائج، فثبتت المصادر والمراجع، أمّا المبحث الأوّل فقد كان بعنوان: (النطق وعدمه)، وهذا المبحث يندرج تحت نقد تأويل وجوه المعاني المفردة)، وهي كثيرة،



نحو: معاني: (الُنطق وعدمه)، وجَعَلَ النَّاسِ أُمَّةً وَاحِدَةً، وسريع الحساب في الجزاء، وبغير حساب في الرُّزق، والعَجَلُ المخلوق منه الإنسان. ومن الجدير بالذكر أنّنا اقتصرنا في هذا المبحث على الأوّل دون سواه. وأمّا المبحث الثاني فقد كان بعنوان: (التّقرير والإشهاد)، وهذا المبحث يندرج تحت نقد تأويل وجوه المعاني (المركّبة)، وهي كثيرة، نحو: التّقرير والإشهاد، والجواب عن سؤال الرُّوح، وإيمان النّفس بإذن الله، وجزاء الرّجس للذين لا يَعْقِلُونَ، وقتل النّبیین بغير حقّ. ومن الجدير بالذكر أنّنا اقتصرنا في هذا المبحث على الأوّل دون سواه.

وقد تفرّع عن المبحث الأوّل الذي كان بعنوان: (الُنطق وعدمه)، أربعة مطالب، أمّا المطلب الأوّل فهو (الأصل والإشكال)، وقد تفرّع عنه فرعان، أمّا الفرع الأوّل فقد تضمّن (الأصل القرآنيّ)، وأمّا الفرع الثاني فقد تضمّن (الإشكال المطروح)، وكان المطلب الثاني بعنوان: (وجه التّأويل)، وكان المطلب الثالث بعنوان: (نقد الوجه)، وكان المطلب الرابع: (تقويم النّقد).

وقد تفرّع عن المبحث الثاني الذي كان بعنوان: (التّقرير والإشهاد)، أربعة مطالب، أمّا المطلب الأوّل فهو (الأصل والإشكال)، وقد تفرّع عنه فرعان، أمّا الفرع الأوّل فقد تضمّن (الأصل القرآنيّ)، وأمّا الفرع الثاني فقد تضمّن (الإشكال المطروح)، وكان المطلب الثاني بعنوان: (وجه التّأويل)، وقد تفرّع عنه فرعان، أمّا الفرع الأوّل فهو (إبطال تأويل المخالفين)، وأمّا الفرع الثاني فهو (إبداء التّأويل الصّحيح)، وكان المطلب الثالث بعنوان: (نقد الوجه)، وقد تفرّع عنه فرعان، أمّا الفرع الأوّل فهو (نقد وجه التّأويل)، وأمّا الفرع الثاني فهو (نقد وجه الإشكال)، وكان المطلب الرابع: (تقويم النّقد).

وقد توّصلنا في هذا البحث إلى نتائج طيّبة، هي مزبورةٌ في الخاتمة والنتائج. وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

المبحث الأول: النطق وعدمه

ركّزنا في هذا المبحث على نقد ابن العتائقي الحلبي لوجوه تأويل معاني القرآن (المفردة)، التي قدمها الشريف المرتضى، وقد خصصنا هذا المبحث لـ (النطق وعدمه). وفي هذا المبحث عرضنا الأصل القرآني (أولاً) - الذي توهم المعترضون أنه فيه (إشكال) - وعرضنا الإشكال (ثانياً)، وقدّمنا وجه التأويل الذي دُفع به الإشكال، الذي قدمه الشريف المرتضى - سواء منه كان أم من غيره، وسواء قبله هو أم ضعفه - وتلوّناه بنقد ابن العتائقي الحلبي لوجه التأويل - وأحياناً للوجه الذي ضعف وجه التأويل، وإن كان صادراً من الشريف المرتضى نفسه، وختمناه بـ (تقويم النقد)، على النحو الآتي:

المطلب الأول: الأصل والإشكال

وتضمّن هذا المطلب فرعين، هما: (الأصل القرآني)، و(الإشكال المطروح).

الفرع الأول: الأصل القرآني^(١)

قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ (١٠٣) ﴿وَمَا تُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ﴾ (١٠٤) ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ (٢)، وقال تعالى في موضع ثانٍ: ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ (٣٥) ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْنِدُونَ﴾ (٣)، وقال تعالى في موضع ثالث: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (٤).

الفرع الثاني: الإشكال المطروح^(٥)

ملخص الإشكال أن ظاهر الآيات فيها اختلاف، لأنها (تثبت) التكلّم مرّة، نحو: ﴿لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ﴾ - وإن كان بإذن، و(تنفيه) مرّة ثانية، نحو: ﴿لَا يَنْطِقُونَ﴾، وتثبت (الإقبال)، و(التساؤل) مرّة ثالثة، نحو: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾، ولازم



السّؤال التّكلم، فمرّة (ثبت) الإذن بالتّكلم، نحو: ﴿إِلَّا يَأْذَنُكَ﴾، ومرّة (تنفى) الإذن به، نحو: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ﴾

المطلب الثاني: وجه التّأويل

نقل الشّريف المرتضى وجه التّأويل، ونسبه إلى بعض المفسّرين، فقال: ((قال قومٌ من المفسّرين))^(٦) وخلاصة تأويلهم أنّ يوم القيامة طويل ممتدّ؛ لذا يجوز أن يكون (المنع) فيه عن النّطق في بعض، و(الإذن) به في بعض آخر منه^(٧). وقد ضعّف الشّريف المرتضى وجه التّأويل هذا، فقال: ((وهذا الجواب يُضعّف))^(٨)، وبين علّة تضعيفه؛ بكون الآيات القرآنيّة الكريمة، تشير إلى يومٍ بطوله (يوم القيامة)، فكيف يجوز أن تكون الحالات فيه مختلفة؟^(٩).

المطلب الثالث: نقد الوجه

نقد ابن العتائقيّ الحليّ التعليل الذي ضعّف وجه التّأويل، وبعبارةٍ أخرى: إنّهُ انتصر لوجه التّأويل، وردّ التّضعيف، لذا يُعدّ نقده - هنا - على مستوى (نقد النّقد)؛ لأنّه نقد التّأويل الذي نقد وجه التّأويل، ومفاد ردّه أنّه نظر إلى يوم القيامة، بكونه مقسّمًا على مواطن، تحقّق (المنع) في بعضها، وتحقّق (الإذن) في بعضها الآخر، وبعضها كان للعتاب؛ وممّا يؤيّد ذلك قوله: ((مواطن القيامة كثيرة، فيجوز أن يكون في موضع يتكلّمون، وفي آخر لا يتكلّمون، وفي آخر يتعاتبون))^(١٠). وربّما أوّل من قال بهذا القول - بحسب تبّعنا - ابن عبّاس^(١١): أبو العبّاس، حبر الأُمّة عبد الله بن عبّاس بن عبد المطلب (ت / ٦٩ هـ) ابن عمّ النّبيّ محمّد صلّى الله عليه وآله^(١٢).

المطلب الرابع: تقويم النّقد

إنّ ابن العتائقيّ الحليّ بنى التّأويل المنقول عن قومٍ من المفسّرين، الذي نقله الشّريف المرتضى - وإنّ لم يُبين من هم - وردّ تضعيف الشّريف المرتضى لوجه التّأويل. ويبدو

لنا ممَّا تقدَّم أنَّ الرَّأْيَ الرَّاجِحَ هو رأي ابن العتائقيّ، لا رأي الشَّريف المرتضى - في هذا
المطلب - ولعلَّ ابن العتائقيّ الحليّ في قوله (مواطن) الَّذِي دَفَعَ بِهِ الْإِشْكَالَ، راجع
إلى قول ابن عَبَّاسٍ (١٣) - أو مَطَّلَعٍ عَلَيْهِ، في أَقْلٍ تَقْدِيرٍ - وَالْقُرْآنَ يُؤَيِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ،
فَهُمْ فِي مَوْضِعٍ (يَتَكَلَّمُونَ)، حين تكون المرحلة مرحلة تكلم، ولا يتكلمون حين
تكون المرحلة مرحلة إسهاد، وبعبارةٍ أخرى: إنَّ مرحلة التَّكَلُّمِ قَدِ انْتَهَتْ، ثُمَّ جَاءَتْ
مرحلة شهادة الأعضاء، أي: تحوَّل الكلام من (الأفواه) إلى (الأعضاء = الأيدي)،
قَالَ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَنَشْهَدُ أَرْجُلَهُمْ بِمَا كَانُوا
يَكْسِبُونَ﴾ (١٤)، ويبقى الكلام - حصراً لأصحاب المقامات العالية، الَّذِينَ يُؤْذَنُ لَهُمْ
بِالْكَلَامِ، وَإِنْ تَكَلَّمُوا قَالُوا صَوَابًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ
وَقَالَ صَوَابًا﴾ (١٥). وما قيل عن التَّكَلُّمِ، يقال عن التَّسْأُلِ، فهم في موضع يتساءلون،
وفي آخر لا يتساءلون، قال تعالى: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا
يَتَسَاءَلُونَ﴾ (١٦). فهو راجع إلى (المواطن)، وهو ((معنى قول ابن عباس)) (١٧).
وقول ابن قتيبة: يُوَدِّي مُؤَدِّي هَذَا الْقَوْلِ؛ بكون التَّكَلُّمِ، والتَّسْأُلِ إِنَّمَا يَكُونَانِ قَبْلَ
ثبوت الحُكْمِ، أمَّا بعد ثبوته، فلا تكلم، ولا تسؤل.

وهذا يتَّضح لنا أنَّ ابن العتائقيّ الحليّ وافق المفسِّرين - قومًا منهم - في وجه
التَّأْوِيلِ، وخالف الشَّريف المرتضى، بل ردَّ عليه في نقده لوجه تأويل المفسِّرين.
وبرجوع ابن العتائقيّ الحليّ إلى رأي ابن عَبَّاسٍ - على فرض ثبوته - يكون اللُّجُوءُ إِلَى
أَقْوَالِ الرَّعِيلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْمَفْسِّرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ أَصْلًا مِنْ أَصُولِ نَقْدِ التَّأْوِيلِ عِنْدَ ابْنِ
الْعَتَائِقِيِّ الْحَلِيِّ (١٨).

ويمكن لنا أن نسمِّي هذا الأصل - إن جازت لنا التَّسْمِيَةُ - (الأصل الأثريّ)،
يُضَافُ إِلَى أَصُولِ نَقْدِ التَّأْوِيلِ، وهي: (الكتاب، السُّنَّةُ، اللُّغَةُ، الْعَقْلُ)، ويمكن
أن يُضَمَّ لَهَا الْإِجْمَاعُ (١٩)؛ لِأَنَّنا نَعْتَقِدُ أَنَّ أَصُولَ التَّأْوِيلِ هِيَ أَصُولُ التَّفْسِيرِ نَفْسُهَا



الّتي جمعت بين المنقول - سواء شرعيّاً كان أم غير شرعيّ، فالشّرعىّ يشمل (القرآن والسّنة)، والإجماع راجعٌ إلى السّنة، وغير الشّرعىّ يشمل (اللّغة) - والمعقول (العقل) (٢٠).

المبحث الثاني: التّقرير والإشهاد

ركّزنا في هذا المبحث على نقد ابن العتائقيّ الحليّ لوجه تأويل معاني القرآن (المرجبة)، الّتي قدّمها الشّريف المرتضى، وقد خصّصنا هذا المبحث لـ (التّقرير والإشهاد).

وفي هذا المبحث عرضنا الأصل القرآنيّ (أولاً) - الّذي أولّه المعترضون، وظنّوا توهُماً أنّه هو التّأويل للنّص - وعرضنا الإشكال (ثانياً)، ومما يجدر ذكره أنّ الإشكال هنا ورد في عرض التّأويل؛ لأنّ الاثنين كليهما صادران من أصحاب الإشكال، أي: من المعترضين على القرآن، ولكن هنا ليس اعتراضاً مباشراً، وإنّما هو اعتراض غير مباشر، وبعبارة أخرى: إنهم اعتراضوا على القرآن عن طريق تأويله، وقدّمنا وجه التّأويل، وهو في هذا المورد تضمّن أمرين، أمّا الأمر الأوّل فهو ردٌّ على تأويل المخالفين؛ لأنّ التّأويل صادر منهم، فهم أوّلوا، وهم أشكلوا، وأمّا الأمر الثاني فهو إبداء التّأويل الصّحيح الّذي قدّمه الشّريف المرتضى، وعبر عنه بالصّحّة، فقال: ((فإن قيل: قد أبطلتم تأويل مخالفكم، فما تأويلها الصّحيح عندكم؟، قلنا في هذه الآية وجهان...)) (٢١)، ومن الّلافت للنظر أنّ عبارة عندكم تحتمل عند الشّريف المرتضى، فيكون التّأويل من عنده، وتحتمل عند الإماميّة، فربّما كان التّأويل - هنا - للإماميّة، وهو ناقلٌ له، وربّما كان من عنده أيضاً. وتلوّناه بنقد ابن العتائقيّ الحليّ لوجه التّأويل: وتمثّل نقده - هنا - في مسارين، أمّا المسار الأوّل فهو في ردّه على وجه التّأويل الّذي كان ردّاً على وجه تأويل المخالفين، وأمّا المسار الثاني فهو في ردّه على وجه التّأويل الصّحيح الّذي لدى الشّريف المرتضى نفسه، وختّمناه بـ (تقويم النّقد)، على النّحو الآتي:

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْأَصْلُ وَالْإشْكَالُ

وتضمّنَ هذا المطلبَ فرعينِ، هما: (الأصل القرآنيّ)، و(الإشكال المطروح).

الْفَرْعُ الْأَوَّلُ: الْأَصْلُ الْقُرْآنيُّ (٢٢)

قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ نَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَنفَهُكَامًا فَعَلَ الْمُتَّبِلُونَ ﴿٢٣﴾﴾.

الْفَرْعُ الثَّانِي: الْإشْكَالُ الْمَطْرُوحُ (٢٤)

إنّهم أوّلوا النّصّ القرآنيّ المذكور أنّفًا بكون الباري (جلّ وعلا) قد استخرج من ظهر أبينا آدم عليه السلام ذرّيته جميعهم - في عالم الذرّ - فقرّره بمعرفته، وأشهدهم على أنفسهم (٢٥). والإشكال في هذا التّأويل أمران، أمّا الأوّل فهو أنّهم عمّموا (الذريّة) إلى بني آدم كلّهم، وأمّا الثّاني فهو أنّهم عدّوا الذريّة من صلبه.

الْمَطْلَبُ الثَّانِي: وَجْهُ التَّأْوِيلِ

وتضمّنَ فرعينِ، هما: إبطال تأويل المخالفينِ، وإبداء التّأويل الصّحيح.

الْفَرْعُ الْأَوَّلُ: إِبْطَالُ تَأْوِيلِ الْمُخَالِفِينَ

استدلّ الشّريف المرتضى على بطلان وجه تأويل المخالفين بأصلين من أصول وجه التّأويل:

أمّا الأصل الأوّل فهو (العقل)، فقد بيّن أنّه باطلٌ ومحالٌ عقلاً، فقال: ((وهذا التّأويل، مع أنّ العقل يبطله ويحيله...)) (٢٦). فقد استدلّ بالحصَرِ العقليّ على بطلان وجه تأويل المخالفين، على النّحو الآتي:

الذريّة: إمّا أن يكونوا (عقلاء)، وإما أن يكونوا (غير عقلاء).



والعقلاء: إمّا أن يكونوا مستوفينَ شروطَ التّكليف، وإمّا أن يكونوا (غير مستوفين) لها.

فالاستيفاء لازمه أن يكون التّقرير والإشهاد بعد الخلق والايجاد، وإكمال العقل؛ لأنّ العاقل لا ينسى (ما جرى هذا المجرى)، وإن طال الزّمان؛ فالموت لا يزيل الذّكر، بل شأنه شأن (النّوم، والسّكر، والجنون، والإغماء).

وعلى عدم الاستيفاء - كانوا بصفة الأطفال - فلا يجب التّقرير والإشهاد عليهم؛ لجواز نسيان التّقرير والإشهاد، والنّسيان يفوت الغرض الذي قام الإقرار والإشهاد من أجله، فيسقط الحجّة عليهم، ويزيلها عنهم.

وعلى فرض كونهم (غير عقلاء)، فالقضيّة سالبة بانتفاء الموضوع، فالتّقرير والإشهاد قبيح؛ لأنّه عبث، وهو أمرٌ محالٌ بحقّ الباري، تعالى الباري عنه (٢٧).

وأما الأصل الثّاني فهو (القرآن)، فقد استدلّ بظاهره الذي يشهد بخلاف وجه تأويل المخالفين، فقال: ((مما يشهد ظاهر القرآن بخلافه)) (٢٨). والظاهر الذي يشهد بذلك:

- ١ - قال تعالى: ﴿مِنْ بَنِي آدَمَ﴾، ولم يقل: (مِنْ آدَمَ).
 - ٢ - قال تعالى: ﴿مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾، ولم يقل: (مِنْ ظَهْرِهِ)، أي: آدم.
 - ٣ - قال تعالى: ﴿ذُرِّيَّتِهِمْ﴾ ولم يقل: (ذُرِّيَّتَهُ).
- وظاهر النصّ القرآنيّ أنّه لم يرد بـ (الذّرّيّة) وُلد آدم (عليه السّلام) لصلبه؛ وإنّما يراد به من كان له آباء مشركون؛ وفي هذا دلالة - صرح بها ظاهر القرآن - على اختصاصها ببعض ذرية بني آدم، فهم ذرّيّة أولئك المشركين تربّوا على كفرهم، وتمسّكوا بسنتهم (٢٩).

الْفَرْعُ الثَّانِي: إِبْدَاءُ التَّأْوِيلِ الصَّحِيحِ

إِنَّ التَّأْوِيلَ الصَّحِيحَ - الَّذِي قَدَّمَهُ الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى - مِثْلُهُ جَوَابَانِ:

الجواب الأول: الذَّرِيَّةُ: تعني جماعة من ذرية بني آدم عليه السَّلَام مخلوقين، وعقولهم كاملة، قرَّروهم بمعرفته على لسان رُسُلهم، وأشهدهم بمعرفته وما يجب من طاعته، فأقرُّوا بذلك، وأشهدهم على أنفسهم من باب إقامة الحُجَّة عليهم، ويقطع عليهم العذر؛ لئلا يعتذروا يومَ القيامة بـ (الغفلة)، قال تعالى: ﴿ **أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ** ﴾^(٣٠)، أو بشرك آبائهم. وعلَّل من اشتبه عليه التَّأْوِيل أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ الذَّرِيَّةَ لَا يَقَعُ إِلَّا عَلَى غَيْرِ الْكَامِلِينَ الْعَاقِلِينَ، وَهُوَ ظَنٌّ غَيْرُ صَحِيحٍ، فَجَمِيعُ الْبَشَرِ يُسَمَّوْنَ (ذَّرِيَّةَ) بَنِي آدَمَ، وَإِنْ دَخَلَ فِيهِمُ الْعُقَلَاءُ وَالْكَامِلُونَ؛ بِدَلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** ﴾^(٣١). والشَّاهدُ فِيهِ: (الصَّالِح) لَفْظٌ لَا يُطْلَقُ إِلَّا عَلَى مَنْ كَانَ كَامِلًا عَاقِلًا، فَمَنْ اسْتَبَعَدَ الْبَالِغِينَ الْكَامِلِينَ، فَهَذَا جَوَابُهُ^(٣٢)، وَمَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَوْلُهُ « فَإِنْ اسْتَبَعَدُوا تَأْوِيلَنَا وَحَمَلْنَا الْآيَةَ عَلَى الْبَالِغِينَ الْمَكْلَفِينَ؛ فَهَذَا جَوَابُهُمْ »^(٣٣).

والجواب الثاني: إِنَّ التَّفْهِيمَ وَالْإِشْهَادَ لَمْ يَكُنْ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ اعْتِبَارًا جَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أُنْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ** ﴾^(٣٤)، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى قَوْلٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَلَا مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ جَوَابٌ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ **شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ** ﴾^(٣٥)، وَ الْكُفَّارُ لَمْ يَعْتَرَفُوا بِالْكَفْرِ بِالْأَسْتِثْمَةِ؛ وَلَمَّا كَانَ ظُهُورُهُ لَا يَتِمَكَّنُونَ مِنْ دَفْعِهِ كَانُوا بِمَنْزِلَةِ الْمُحْتَرَفِينَ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ: ((جَوَارِحِي تَشْهَدُ بِنِعْمَتِكَ، وَحَالِي مُعْتَرِفَةٌ بِإِحْسَانِكَ))^(٣٦)، وَمَا رُويَ عَنْ بَعْضِ الْخُطَبَاءِ: ((سَلِّ الْأَرْضَ: مِنْ شَقِّ أَمْهَارِكَ، وَغَرَسَ أَشْجَارَكَ، وَجَنَى ثَمَارَكَ؟ فَإِنْ لَمْ تُجِبْكَ جِوَارًا أَجَابَتَكَ))^(٣٧).



المطلب الثالث: نقد الوجه

وتضمّن هذا المطلب فرعين، هما: (نقد وجه الإشكال)، و(نقد دفع الإشكال).

الفرع الأول: نقد وجه الإشكال

انتقد ابن العتائقيّ الحليّ (التأويل) الذي بُني عليه الإشكال المطروح، يكون تقرير المعرفة حصل من ذريّة آدم كلّهم، ومقتضى هذا التأويل أنّ الباري (جلّ وعلا) استخرج الذريّة - كلّ الذريّة - في عالم الدّر من صلب آدم عليه السلام. وهذا القول محالّ وباطل؛ بمقتضى لازم التأويل، أي: إنّ لازم هذا التأويل يقتضي (التناسخ)، وهو باطل؛ بمقتضى الأدلة التي أثبتت بطلانه؛ ومما يؤيد ذلك قوله: ((لأنّه يلزم منه التناسخ الذي قامت الدلائل على بطلانه)) (٣٨).

الفرع الثاني: نقد دفع الإشكال

انتقد ابن العتائقيّ الحليّ الجواب الأوّل المقدم من الشّريف المرتضى الذي ادّعى فيه أنّه التأويل الصّحيح، فحمل التقرير والإشهاد فيه على الحقيقة، ولكنّه - عنده صادرٌ من بعض الذريّة لا من جميعهم - فقال: ((أنّ يكون تعالى إنّما عنى بها جماعة) (٣٩)، والأصل الذي اعتمده في الردّ (مقتضى لازم التأويل) المؤدّي إلى التناسخ؛ ولكون الأخير باطلٌ، فالأوّل باطلٌ، فقال: ((أيضاً يلزم من هذا التأويل التناسخ الذي قامت الدلائل على بطلانه؛ لاستحالته في العقل من ذرية بني آدم)) (٤٠). وفي هذا الفرع ظهر (نقد النّقد)؛ لأنّ نقد ابن العتائقيّ جاء ردّاً على وجه تأويل الشّريف المرتضى الذي هو في الأصل نقد لوجه تأويل الإشكال المطروح. وبهذا النّقد نسجّل نقد مدرسة الحلّة (التفسيريّة) الذي حمل توقيع ابن العتائقيّ الحليّ إلى مدرسة بغداد (التفسيريّة) الذي جاء يحمل توقيع الشّريف المرتضى.

المطلب الرابع: تقويم النقد

مما تقدم يبدو لنا أن ابن العتائقي الحلبي قد وافق الشريف المرتضى في الجواب الثاني -
مما سمّاه (التأويل الصحيح) - الذي أورد فيه الشريف المرتضى أن (التقرير والإشهاد)
على سبيل الاعتبار، لا على سبيل الحقيقة^(٤١)؛ ومما يؤيد ذلك أنه قبل الأمثلة المقدمة
من الشريف المرتضى، التي قال فيها عن النص القرآني - المحمول على الاعتبار - أنه
جرى مجرى الأقوال في تلك النصوص، والنصان: الأول والثاني (قرآنيان)، والثالث
والرابع مأثوران، أحدهما: هو قول لبعض الخطباء، ولم ينسبه لأحد^(٤٢)، وقد نسبه
ابن السجري: أبو السعادات، هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسني العلوي
(ت/٥٤٢هـ) إلى أمير المؤمنين، علي بن أبي طالب عليه السلام (ت/٤٠هـ)^(٤٣). وأضاف
ابن العتائقي الحلبي قولاً خامساً إلى الأقوال التي أجرى النص القرآني مجراها، فقال:
(وكقولهم: قال الحائط للوند: لم تشقني، قال الوند: سل من يدقني)^(٤٤).

الخاتمة والنتائج

ما خلصنا إليه من دراستنا، يمكن أن نوجزه، بما يأتي:

- ١ - وجدنا بعض النقد الذي جاء يحمل اسم ابن العتائقي الحلبي جاء على شكل
تضعيف لبعض وجوه التأويل المحتملة.
- ٢ - إن ابن العتائقي الحلبي - أحياناً - يردُّ وجه التضعيف المستهدف وجه التأويل،
أي: يصحُّ عنده وجه التأويل، ولا يصحُّ عنده تضعيف الوجه (نقده)، وهنا يظهر
(نقد النقد)، وبعبارة أخرى: نقول: إن ابن العتائقي الحلبي - في نقده - استهدف نقد
وجه التأويل لا وجه التأويل نفسه. فيظهر لنا جلياً أنه انتصر لوجه التأويل لا لنقده.
- ٣ - إن النقد لم يطل الوجوه المطروحة كلها، وإنما طال بعضها، والتي سلّمت من
النقد، ربّما تكون مقبولة عند ابن العتائقي، وربّما هي من المسكوت عنها عنده.



- ٤ - إنَّ النِّقْدَ قد يكون كَشْفًا للوجه الجيّد من بين الوجوه الكثيرة، وقد يكون إخبارًا عن الوجه الضَّعيف، والتَّضْعِيفُ تارة يأتي معللاً، وتارة يأتي من دون تعليل.
- ٥ - إنَّ بعض النِّقْدِ يأتي استدراكًا، وقد سمَّيناه (نقْد إضافة) فهو عبارة عن إضافة وجوه تأويل جديدة جاءت تحمل توقيع ابن العتائقيّ الحليّ، وفي هذا كشف لهويّته المعرفيّة، وسعة اطلاّعه.
- ٦ - إنَّ ابن العتائقيّ الحليّ في منتهى الدِّقَّة في نقده، وفي طرحه لوجوه التّأويل، فهو حين يكون متأكّدًا يصرِّح بالمراد، وحين يكون غير متأكّدٍ، يصدّر الوجه بعبارة: (ويحتمل)، والاحتمال يبقى احتمالًا ممكناً أن يقبل، وممكن أن يُردّ.
- ٧ - إنَّ النِّقْدَ أحيانًا يأتي بصورة بيانٍ لبعض الوجوه معتمداً في ذلك على القرآن الكريم، أو السُّنَّة الشَّريفة، أو أقوال المفسِّرين، أو معتمداً العقل.
- ٨ - إنَّ نقْد ابن العتائقيّ الحليّ لوجوه التّأويل عند الشَّريف المرتضى مثل تلاقحاً فكرياً بين مدرستين تفسيريّتين، مدرسة (الحلّة)، ومدرسة (بغداد).
- ٩ - إنَّ ابن العتائقيّ أحياناً يرمي الوجوه بـ (البعْد) - بل يقول عنها: في غاية البعد - معتمداً في ذلك على دلالة الألفاظ للنَّصِّ القرآنيّ.
- ١٠ - إنَّ وجوه التّأويل مع نقدها مجموعها يمثّل صورة رائعة من صور ردّ الشُّبهات الموجهة للنَّصِّ القرآنيّ؛ لوجود مشكل في فهم المتلقّي، لا في النَّصِّ القرآنيّ.
- ١١ - يرجح عندنا أن ابن العتائقيّ الحليّ رجح - أحياناً - إلى أقوال ابن عبّاس - في قبول وجه التّأويل، أو رده، أو ردّ نقده، ورُبَّما لجأ إلى غيره من أقوال الرّعيل الأوّل من المفسِّرين من الصَّحابة؛ لذا يمكن لنا أن نعدّ ما صدر عنهم أصلاً من أصول نقْد التّأويل عند ابن العتائقيّ الحليّ، ويمكن لنا أن نسمّيه (الأصل الأثري).
- ١٢ - إنَّ التّأويل - تارة - يأتي لدفع الإشكال على النَّصِّ، فالتّأويل - هنا - يقع في طول النَّصِّ، ويمكن لنا أن نسمّيه (تأويل مشكل النَّصِّ)، وهذا الأمر ظهر في المبحث الأوّل.

١٣- إن التأويل - تارة - يأتي لدفع الإشكال على تأويل النص، فالتأويل - هنا - يقع في طول تأويل النص، ويمكن لنا أن نسميه (التأويل لتأويل مشكل النص)، وهذا الأمر ظهر في المبحث الثاني.

١٤- إن ابن العتائقي الحلبي يوافق الشريف المرتضى في بعض الوجوه التي تُحمّل فيها النصوص القرآنية على أنها خطابات (بلسان الحال، لا بلسان المقال)، ولا تُحمّل على الحقيقة؛ لأنّ لازم القول بالحقيقة قول بـ (التناسخ)، وهو باطل؛ بدلالة القرائن عليه. وهذا الأمر تجلّى في المبحث الثاني.

١٥- من الأصول العقلية عند الشريف المرتضى في نقد التأويل (مقتضى لازم التأويل)، ومؤدّى هذا الأصل أنّ التأويل باطل، إن كان لازمه باطلاً، وبعبارة أخرى: إنّ ابن العتائقي الحلبي اشتغل على ثنائية، هي: (التأويل ولازمه)، فإن صحّ اللازم صحّ تأويله، والعكس صحيح؛ لذا نجده قد أبطل أن يكون التقرير والإشهاد من (جميع ذرية) آدم عليه السلام، أو من (بعض ذريته) على الحقيقة؛ لأنّ لازمه (التناسخ)؛ ولكون التناسخ باطلاً، فالتأويل - من أساسه - باطل.

١٦- (بلسان الحال، لا بلسان المقال): أصل نقدي عند ابن العتائقي الحلبي، فهو يقول عن النصوص التي لا تُحمّل على الحقيقة: هي بلسان الحال، لا بلسان المقال.

١٧- (الجريان) أصل نقدي عند الشريف المرتضى، وقد تبناه ابن العتائقي الحلبي، فقد أجرى النصّ القرآني مجرى نصوص قرآنية مماثلة لها - مؤيدة بأقوال أخرى من غير القرآن - فقال: (يجري مجرى هذه الأقوال).

هَوَامِشُ البَحْثِ

- (٢٤) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٥٤ .
- (٢٥) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٥٤ .
- (٢٦) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٥٤ .
- (٢٧) المصدر نفسه، ١ / ٥٥ .
- (٢٨) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٥٤ .
- (٢٩) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٥٤ .
- (٣٠) الأعراف / ١٧٢ .
- (٣١) غافر / ٨ .
- (٣٢) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٥٦ .
- (٣٣) المصدر نفسه، ١ / ٥٦ .
- (٣٤) فصّلت / ١١ .
- (٣٥) التّوبة / ١٧ .
- (٣٦) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٥٦ .
- (٣٧) المصدر نفسه، ١ / ٥٦ .
- (٣٨) يُنظر: غرر الغرر / ٣٧ .
- (٣٩) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٥٥ .
- (٤٠) يُنظر: غرر الغرر / ٣٧ .
- (٤١) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٥٦ .
- (٤٢) المصدر نفسه، ١ / ٥٦ .
- (٤٣) يُنظر: أمالي ابن السّجريّ، ٢ / ٤٥٤ .
- (٤٤) غرر الغرر / ٣٨ .
- (١) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٦٨ .
- (٢) هود / ١٠٣-١٠٥ .
- (٣) المرسلات / ٣٥-٣٦ .
- (٤) الطّور / ٢٥ .
- (٥) يُنظر: غرر الفوائد، ١ / ٦٨ .
- (٦) المصدر نفسه، ١ / ٦٨ .
- (٧) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٦٨ .
- (٨) المصدر نفسه، ١ / ٦٨ .
- (٩) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٦٨-٦٩ .
- (١٠) يُنظر: غرر الغرر / ٤١ .
- (١١) يُنظر: تأويل مشكل القرآن / ٤٧ .
- (١٢) يُنظر: سير أعلام النبلاء، ٣ / ٣٣٢ .
- (١٣) يُنظر: تأويل مشكل القرآن / ٤٦ .
- (١٤) يس / ٦٥ .
- (١٥) النّبا / ٣٨ .
- (١٦) المؤمنون / ١٠١ .
- (١٧) يُنظر: تأويل مشكل القرآن / ٤٧ .
- (١٨) يُنظر: أصول نقد التّأويل / ٨ .
- (١٩) يُنظر: نقد ابن طاووس الحليّ للقاضي عبد الجبار المعتزليّ / ٣٣٤ .
- (٢٠) يُنظر: قواعد أصول التّفسير / ١٧ .
- (٢١) الشّريف المرتضى / غرر الفوائد، ١ / ٥٥ .
- (٢٢) يُنظر: المصدر نفسه، ١ / ٥٤ .
- (٢٣) الأعراف / ١٧٢-١٧٣ .

المصادر والمراجع

خير ما نبتدى به: القرآن الكريم

- أمالي ابن الشجريّ، ابن الشجريّ: أبو

السّعادات، هبة الله بن عليّ بن محمّد بن حمزة

الحسنّي العلويّ (ت/ ٥٤٢هـ) تح: محمود محمّد

الطنّاحيّ / ط ١، مطبعة المدنيّ، المؤسّسة السّعوديّة

بمصر/ القاهرة، ١٤١٣هـ.

- تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة الدّينوريّ:

أبو محمّد، عبد الله بن مسلم (ت/ ٢٧٦هـ)، تح:

إبراهيم شمس الدّين/ ط ٢، دار الكتب العلميّة/

بيروت، ١٤٢٨هـ.

- سير أعلام النبلاء، الذّهبيّ: أبو عبد الله،

شمس الدّين محمّد بن أحمد بن عثمان الدّمشقيّ

(ت/ ٧٤٨هـ)/ ط ١، دار الفكر العربيّ /

بيروت، ١٩٩٧م.

- غرر الغرر ودّر الدرر، المعروف بـ (مختصر

أمالي المرتضى)، ابن العتائقيّ الحليّ: كمال الدّين

عبد الرّحمن بن محمّد (حيّ/ ٧٩٣هـ)، تح: د.

عليّ أكبر فراقي/ ط ١، مجمّع الذّخائر الإسلاميّة/

قم المشرفّة، ١٣٩٦هـ.

- غرر الفوائد ودّر القلائد، المعروف

بـ (أمالي المرتضى)، الشّريف المرتضى: أبو

القاسم، علم الهدى عليّ بن الحسين الموسويّ

(ت/ ٤٣٦هـ)، تح: محمّد أبو الفضل إبراهيم/

ط ٣، ذوي القربى/ قم المشرفّة، ١٤٢٩هـ.

- قواعد أصول التّفسير في تهذيب الوصول

للعلامة وكنز العرفان للسّيوريّ، د. جبار كاظم

الملّا، د. سكيّنة عزيز الفتليّ/ ط ١، مركز العلّامة

الحليّ لإحياء تراث حوزة الحلّة العلميّة، العتبة

الحسينيّة المقدّسة/ الحلّة المشرفّة، ١٤٤٠هـ.

- الدوريات

- أصول نقد التّأويل عند ابن العتائقيّ الحليّ

(حيّ/ ٧٩٣هـ)، د. جبار كاظم الملّا، مجلّة

(المحقّق)، مركز العلّامة الحليّ، العتبة الحسينيّة

المقدّسة/ الحلّة المشرفّة.

- نقد ابن طاوس الحليّ (ت/ ٦٦٤هـ)

للقاضي عبد الجبار المعتزليّ (ت/ ٤١٥هـ) في

تفسيره فرائد القرآن/ د. جبار كاظم الملّا،

د. سكيّنة عزيز الفتليّ/ مجلّة وميض الفكر،

العدد: (٨)، دار النّهضة/ بيروت، ١٤٤٢هـ.